

قرار رقم (٦٦) لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تشكيل مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية،
وبناءً على اقتراح وزير الأشغال،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكيل مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية، وذلك على النحو الآتي:

- ١ - الدكتور عبد الله يوسف طالب عبدالغني رئيساً.
- ٢ - المهندس عبدالنبي عبدالله الصباح نائباً للرئيس.
- ٣ - المهندس عيسى علي جناحي عضواً.
- ٤ - المهندس خالد محمد الأنصاري عضواً.
- ٥ - المهندسة غادة حميد المرزوق عضواً.
- ٦ - المهندسة نور جعفر المطوع عضواً.
- ٧ - المهندس محمد ميرزا العريبي عضواً.
- ٨ - المهندسة ريم إبراهيم خلفان عضواً.
- ٩ - المهندسة مريم محمد شمس الأنصاري عضواً.

وتكون مدة العضوية في المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أخرى مماثلة.

المادة الثانية

على وزير الأشغال والجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢ جمادى الآخرة ١٤٤٤هـ

الموافق: ٢٧ ديسمبر ٢٠٢٢م